

## تاج العروس من جواهر القاموس

وباءلَّت المرأةُ : اتَّخَذَتْ بَعُولًا وليس المُفَاعَلَةُ فيه حَقِيقِيَّةٌ . بَاعَلَّ القَوْمُ : تَزَوَّجَ بعضهم بعضًا . و من المَجَازِ : بَاعَلَّ فُلَانٌ فُلَانًا : إذا جالَسَهُ تُصَوِّرُ فيه مَعْنَى المُلَاعَبَةِ . تُصَوِّرُ مِنَ البَعُولِ الذي هو الذَّخْلُ قِيَامُهُ في مَكَانِهِ فَعِيلٌ : بَاعَلَّ فُلَانٌ بِأَمْرِهِ كَفَرِحَ : إذا دَهَشَ وَفَرَّقَ وَبَرَّمَ وَعَيَّى وَثَبَّتَ مَكَانَهُ ثُبُوتَ الذَّخْلِ في مَقَرِّهِ فلم يَدْرُ ما يَصْنَعُ فهو بَاعَلُّ كَكَتَفٍ وذلك كقولهم : ما هو إِلَّا شَجَرٌ فيمَن لا يَدْرِحُ . والبَاعِلَةُ كَفَرِحَةٍ مِنَ النِّسَاءِ : التي لا تُحْسِنُ لُجْسَ الثِّيَابِ ولا إِصْلَاحَ شَأْنِ النِّفْسِ وهي البِلَاهُءُ . بَعَالَ كَسَحَابٍ : أرضٌ لِيَدَنِ غِفَارٍ قُرْبَ عُسْفَانَ . بَعَالٌ كَغُرَابٍ : جَبَلٌ بِأَرْضِ مِيزِيَةَ وقال ابنُ عَبَّادٍ : جَبَلٌ بالقُصَيْبَةِ . وشَرَفُ البَعُولِ : جَبَلٌ بطَرِيقِ حَاجِّ الشَّامِ نَقَلَهُ الصَّاعِنِيُّ . وبَعُولِيَّةٌ : د بالَشَّامِ والقولُ فيه كالفَوَلِ في سامٍّ أ-بِرَصَ وقد ذَكَرَ في الصَّادِ كما في الصَّحاحِ . قال ابنُ بَرِّيٍّ : سامٌّ أ-بِرَصَ اسمٌ مُضَافٌ غيرُ مُرَكَّبٍ عِنْدَ النُّحَوِيِّينَ . قولُ المُصَنِّفِ : ذُكِرَ في ب - ك - ك إِحَالَةٌ بِاطِلَاةٍ فَإِنَّهُ لم يذَكَرْ هُنَا أَشَارَ لَهُ شَيْخُنَا . قال : وقد ذَكَرُوا أَنَّ بَعُولَ اسمٌ صَدَمٌ بِكَ اسمٌ صَاحِبُ هَذِهِ البَلَدَةِ والنِّسْبَةُ إِلَيْهَا : البَعُولِيُّ .

ومما يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ : البَعُولُ : مَن تَلَزَمَ مَكَّ طَاعَتُهُ مِنَ أبٍ وَأُمٍّ وَنَحْوِهِمَا وبه فُسِّرَ الحديثُ : " هل لَكَ مِنَ بَعُولٍ ؟ قال : نَعَمْ قال : فَانطَلِقْ فَجاهِدْ فَإِنَّ لَكَ فِيهِ مُجَاهِدًا حَسَنًا " . وَقِيلَ : البَعُولُ هُنَا : العِيَالُ وَمَن تَلَزَمَهُ نَفَقَتُهُ وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مُخَفَّفًا مِنَ بَعُولٍ وَهُوَ العَاجِزُ الذي لا يَهْتَدِي لِأَمْرِهِ مِنَ بَعُولٍ بِالْأَمْرِ . والبَعُولِيُّ : الرَّجُلُ الكَثِيرُ المَالِ الذي يَعُولِي النَّاسَ بِمالِهِ وبه فُسِّرَ الحديثُ : " فما زال وارثُهُ بَعُولِيًّا حَتَّى مات " . وقال الخَطَّابِيُّ : لست أدري ما صِحَّةُ هَذَا ولا أَرَاهُ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَكُونَ نِسْبَةً إِلَى بَعُولِ الذَّخْلِ يَرِيدُ أَنَّهُ قَدْ اقْتَنَى نَخْلًا كَثِيرًا مِنَ بَعُولِ الذَّخْلِ . قال : والبَعُولُ أَيضًا : الرَّئِيسُ والبَعُولُ : المَالِكُ فعلى هَذَا يَكُونُ قولُهُ : بَعُولِيًّا أي رَئِيسًا مَتمَلِّكًا . قال : وفيه وَجْهٌ آخَرٌ وَهُوَ أَشْبَهُهُ بالكلامِ : وَهُوَ أَنْ يَكُونَ بِ-عَلِيَاءَ عَلَى وَزْنِ فَعُولَاءَ مِنَ العَلَاءِ قال الأَصْمَعِيُّ : وَهُوَ مَثَلٌ يُقالُ : ما زال مِنْها بَعُولِيَاءَ : إذا فَعَلَ الرَّجُلُ الفَعُولَةَ فَيَشْرُفُ بِها وَيَرْتَفِعُ قَدْرُهُ . وقال ابنُ عَبَّادٍ : البَعُولُ كَكَتَفٍ :

البَطْرِ . وامرأةٌ حَسَنَةٌ الابتِعال : إذا كانت حَسَنَةَ الطاعةِ لزوجِها . واسْتَبَعَلَ  
النَّخْلَ : صار بَعْلًا وَعَظْمًا .  
ب - غ - ل .

البَغْلُ م معروفٌ وهو المَوْلَدُ مِن بينِ الحِمَارِ والفَرَسِ : بَغَالٌ قال اللّهُ  
تعالى : " وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا " . ويقال : البَغْلُ  
نَغْلٌ وهو لهُ أَهْلٌ : أي ابن زَنِيعةٍ . ومَبْدُغُوءاءٌ : اسمُ الجَمْعِ . والأُنثَى  
بِهَاءٍ ومنه قولُهُم : فُلانَةٌ أَعْقَرُ مِن بَغْلَةٍ . من المَجازِ : نَكَحَ في بني فُلانٍ  
بَغْلَهُم كمنَعَهُم : أي هَجَسَ أولادَهُم كِبَغْلٍ لهُم تَبْغِيلًا وهو من البَغْلِ لأن  
البَغْلَ يَعْجِزُ عن شَأْوِ الفَرَسِ . وَنَصُّ التَّكْمِلَةِ : قال ابنُ دُرَيْدٍ : ويُقالُ  
: نَكَحَ فُلانٌ في بني فُلانٍ فَبَغْلَهُم وضبطه بالتشديد . وحَفْصُ بنُ بَغْيَلٍ كزُبَيْرِ  
المُرْهَبِيِّ : مُحَدِّثٌ عن سُفْيَانَ وَزائِدَةَ وعنه أبو كُرَيْبٍ وأحمدُ بنُ بَدَيْلٍ  
صَدُوقٌ . وبَغْلٌ تَبْغِيلًا : بَلَدٌ وَأَعْيَا في المَشْيِ وهو مَجازٌ . من المَجازِ :  
بَغْلَتِ الإِبِلُ : إذا مَشَّتْ بينَ الهَمَلِجَةِ والعَنْقِ ومنه اشتِقاقُ البَغْلِ كما  
قاله ابنُ دُرَيْدٍ . وقِيلَ : التَّبْغِيلُ : هو المَشْيُ الذي يُرْفَقُ فيه يُقالُ :  
أَعْيَا فَبَغْلٌ : إذا هَمَلَجَ قال الراعي : .  
وإذا تَرَ قَصَمَتِ المَفازَةَ غادَرَتِ ... رَبيذاً يُدْغِلُ خَلافاً تَبْغِيلاً ومما  
يستدرك عليه :